نقضه بالحق. وتعريف كذب المقدمات الذي[3] وضع فيه المشاغب لأمرين: احدهما انه[4] ان قصد نقض تلك النتيجة الكاذبة بتعريف ما في تلك المقدمات من الكذب، كان ذلك نقضًا سوفسطائيًا[5] أو مشاغبًا لأن تلك النتيجة لم تلزم عن تلك المقدمات. والثاني لأن لا يظن به انه انما يقصد بذلك ابطال النتيجة الصادقة، 35-40
٥ وانه يرى انه لا يكون عن المقدمات الكاذبة الا نتيجة كاذبة. فلذلك يجب على المجيب في هذه الحال الاّ يتعرّض لنقض القياس بأن يعرف الكذب الذي في مقدماته من قبل اشتراك الاسم، او من قبل المشاغبية[6]، أو من غير ذلك من الأشياء المغلطة، ولا يظن به انه يتعرض ذلك، لكن[7] يردّ عليه بأن يقول له ان هذه النتيجة ليست هي النتيجة الصادقة التي لزمت عن هذا القياس وانما تشبهها،
١٠ او ليست بلازمة اصلاً عنه.

قال: وقد يجوز للمجيب ان يسلّم المقدمات المشتركة الاسماء الى ان ينتج السائل 175b
عليه النتيجة الكاذبة، فيقول له ان تلك المقدمات التي سلّمتها انما اردت منها معنى[8] كذا دون معنى كذا، والمعنى الذي انكره الآن منها ما تسلّمته قط، وانما كان هذا 5-10
الفعل لأنه ليس بمعروف ولا بيّن انه قد سلّم المعنى الكاذب الذي هو احد ما يدلّ
١٥ عليه ذلك اللفظ المشترك من قبل تسليمه اللفظ المشترك. وربما كان له هذا نفع لمكان الغلط، لأنه لو قسّم ما يدلّ عليه الاسم المشترك او اللفظ المشاغب، ثم غلط فسلّم[9] واحدًا منها على انه صادق وهو كاذب، لم يكن له ان يرجع في ذلك. فإذن من فعل هذا الفعل من المجيبين، وأجاب في الاسماء المشتركة والألفاظ المشاغبية «بنعم» او «لا»، فقد فعل فعلاً يجوز له. لكن[10] لما كان من لم يعلم هذا
٢٠ الذي قلناه[11]، قد يظن انه اذا سلّم الاسم المشترك انه قد سلّم جميع المعاني التي يقال عليها ذلك الاسم، وان كان لا يلزم ذلك فربما مانعه من التقسيم بعد انتاج النتيجة ورأى انه قد بكته، فيحتاج معه الى بيان انه لم يبكته. فلذلك الاحزم له، اعني للمجيب اذا سأل السوفسطائي[12] باسم مشترك أو لفظ مشاغبي، ان يقسم المعاني الكثيرة التي يدل عليها ذلك اللفظ ويجيب في واحد واحد «بنعم» او «لا»؛
٢٥ واذا تعسّر السائل وظن انه قد يكون تبكيت من قبل ذلك اللفظ المشترك الذي جاء به او من قبل المشاغبة، وأنكر ان يكون مشتركًا، فالحيلة المخلصة معه ان يضع

اسمًا لذلك المعنى الذي يزعم المجيب انه كاذب وانه غير المعنى الصادق الذي يدلّ عليه ذلك اللفظ.

قال: وما كان يرى بعض الناس من ان الحيلة في هذا ان يقرن لفظ «هذا» 15-25
الى الاسم، فان «هذا» ان كان اشارة لما في النفس من ذلك المعنى فتلك الاشارة
٥ مشتركة لأن جميع تلك المعاني التي[13] يدلّ عليها اللفظ هي حاضرة في الذهن، الا ان تكون لفظة «هذا» يقرنها بمشار اليه محسوس، واذا كان ذلك فقد استغنى عن اللفظ والتسمية بالاشارة.

قال: وكذلك اذا كان السؤال مرسلاً وهو انما يصدق بتفصيل، فليس ينبغي ان يجاب «بنعم» او «لا» حتى اذا تمّ التبكيت. قال: انما اردت بقولي «نعم»
١٠ ذلك المعنى المقيّد لا المطلق، فإن ما يلحق في ذلك، اذا اجاب عن الاسم المشترك 30
«بنعم» أو «لا» دون ان يقسم المعاني التي يقال عليها الاسم المشترك، هو بعينه يلحق في هذا وفي جميع المواضع التي اذا قسم لم يعرض له مباكتة. ولا يظن انه عرضت له فمن اجل انه معروف بنفسه اذا قسم المجيب المشاغبة وسلّم منها ما سلّم هل بكّت او لم يبكّت، فهو اذا اجاب عن المرسلة بجواب[14] مطلق فهو مخطئ لأنه
١٥ يعرض نفسه ان يشك فيه هل بكّت ام لا، وان لم يبكت في الحقيقة. وكثيرًا ما يعرض للمجيب ان يتشاغل عن القسمة لكثرة المعاني التي تتضمن ذلك القول 35
المرسل، ولما يعرض له عند ذلك من تعسّر السائل وقلّة موافقته على التقسيم الذي استعمله فيه، فيتساهل ويجيب فيها بجواب مطلق. فاذا عقد السائل عليه التبكيت، فشرع المجيب ان يفصل له ذلك القول ويعرّفه انه لا يلزمه من ذلك ما ظن انه
٢٠ يلزمه، لم يوافقه السائل على ذلك اذا لم يعلم ان الغلط دخل من ذلك الوضع الذي عرّفه به المجيب، ولا وافقه على ان ذلك الموضع مغلط، فيعرض في المجيب شك هل بكّت او لم يبكّت. فلذلك ايضًا ليس ينبغي ان يتشاغل عن القسمة في المواضع التي يدخل الخلل فيها من قبل اغفال القسمة.

وكما انه ليس يجب ان يجيب عن مسئلتين بجواب واحد، فكذلك ليس يجب 40
ان يجيب احد عن الاسم المشترك بجواب واحد. فإنه لا فرق بين ان يجاب عن
٢٥ مسائل كثيرة بجواب واحد، كانت تلك المسائل يدلّ عليها بلفظ واحد أو بألفاظ